ملفات تعريف الارتباط (الكوكيز) وضررها على المعطيات ذات الطابع الشخصي والجهود التشريعية الدولية والإقليمية في تقييدها.

Cookies and their impact on personal data and international, national and regional legislative efforts to restrict them

عماد شريفي*
Imad Cherifi
جامعة الوادي –الجزائر-
University of Eloued – Algeria-
Cherifi-imad@univ-eloued.dz

تاريخ الاستلام	تاريخ القبول للنشر	تاريخ النشر
Submission date	***Acceptance date***	***Publication date***
15/09/2022	***21/11/2022***	***31/12/2022***

ملخص:

يتمحور موضوع هذا البحث حول ملفات تعريف الارتباط "كوكيز cookies" وهي ملفات تخزن تلقائيا داخل جهاز المستخدم قادمة من المواقع التي يتصفحها، وهي ملفات مفيدة للغاية، لكنها في نفس الوقت يمكن إساءة استخدامها من طرف أصحاب المواقع للحصول على معطيات شخصية غاية في الأهمية تنتهك خصوصية الأفراد، وفي هذه الورقة سأستعرض التهديدات الأمنية التي تشكلها "الكوكيز"، متطرقا لمفهومها وأنواعها والمعلومات التي يمكنها الاطلاع عليها وخطورة هذه الملفات، وموقف التشريعات الدولية والإقليمية والوطنية لحماية الخصوصية في البيئة الافتراضية للحد من انتهاكات ملفات الكوكيز.

الكلمات المفتاحية: ملفات تعريف الارتباط؛ خصوصية؛ حاسوب؛ قانون حماية المعطيات الشخصية؛ التكنولوجيا.

Abstract:

The research topic concerns cookies, which are files that are stored automatically inside the user's device, coming from the sites he is browsing. They are very useful files, but can be at the same time misused by sites owners to obtain very important personal data that violate the individuals' privacy. In the present paper, the security threats posed by cookies were presented, after discussing their concept, types, danger, and information access, as well as the role of international, regional and

* المؤلف المراسل

national legislation to protect privacy in virtual environments to limit cookie violations.
***Key words**: Cookies; Privacy; Computer; PDPA; Technology.*

مقدّمة:

إن التطور التكنولوجي الحاصل في جميع الميادين أفرز العديد من التكنولوجيات الجديدة، ومنها شبكة الانترنت، حيث أضحت من الضرورات التي لا يستطيع الفرد الاستغناء عنها، لارتباطها بشتى مناحي حياته، كالعمل والدراسة والصحة والعلاقات الاجتماعية، مما جعل الفرد دائم الولوج إلى العالم الافتراضي، بل ومتصلا به بشكل مستمر ولا ينقطع عنه إلا لعارض في الشبكة أو ابتعادا عن مجال تغطيتها، وهذا الاتصال شبه الدائم بالشبكة العنكبوتية ذي المزايا المتعددة، قد يعرّض مستخدمها لانتهاك خصوصيته، وذلك بالولوج إلى معلوماته الشخصية وسرقتها، قصد استغلالها، أو نشرها والتلاعب بها، بل وقد يصل الأمر في بعض الأحيان إلى تهديده وابتزازه بغية الحصول على مقابل مادي معتبر مقابِل عدم نشر معلوماته الشخصية الحساسة المنتهكة، ومن بين الوسائل التي قد تنتهك الخصوصية، ولا يلقي مُستخدم الانترنت لها بالا عند زيارته لمواقع الإنترنت المختلفة --سواء منها الإخبارية أو والثقافية وخاصة التجارية التي تتيح التسوق الالكتروني، أو المواقع التي تتطلب اسم المستخدم وكلمة المرور-- ملفات تعريف الارتباط أو المعروفة بـ"Cookies" فهي ملفات تتحمّل تخزَن تلقائيا في الجهاز مباشرة بعد دخولنا للموقع بشكل خفي ولا يمكن الشعور بها، ولا تُحذف بمجرد الخروج من الموقع، لأنه عند زيارة نفس الموقع مرة أخرى، يلاحظ أن الولوج إليه أسهل وأسرع من الزيارة الأولى، لأن بعضا من معلومات المستخدم أصبحت محفوظة بشكل تلقائي، وهذا هو باختصار عمل ملفات تعريف الارتباط المسماة بالكوكيز، تظهر جانبا إيجابيا وهو سهولة تحميل المواقع عند زيارتها مرة أخرى، وجانبا سلبيا وهو الحصول على معلومات شخصية دون علم المستخدم، ويعتبر استغلال الكوكيز في جوانبه السلبية مساسا بالخصوصية وتهديدا للمعطيات ذات الطابع الشخصي، والتي عرّفها المشرع الجزائري في القانون 18-07 المتعلق بحماية الأشخاص الطبيعيين في مجال معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي[1] بأنها: "كل معلومة بغض النظر عن دعامتها متعلقة بشخص معرف أو قابل للتعرف عليه والمشار إليه أدناه ، "الشخص المعني" بصفة مباشرة أو غير مباشرة، لاسيما بالرجوع إلى رقم التعريف أو عنصر أو عدة عناصر خاصة بهويته البدنية أو الفزيولوجية أو الجينية أو البيومترية أو النفسية أو الاقتصادية أو الثقافية أو

الاجتماعية". وكما بينت المادة 09 من القانون السابق الذكر على أن معالجة المعطيات تكون مشروعة ونزيهة وبطريقة صحيحة ومحينة ومحفوظة بشكل يسمح بالتعرف على الأشخاص المعنيين خلال مدة لا تتجاوز المدة اللازمة لإنجاز الأغراض التي من أجلها تم جمعها ومعالجتها، وعليه تكمن أهداف هذا البحث في تبيان عمل ملفات تعريف الارتباط وأهم فوائدها، والضريبة التي يجنيها المستخدم من تحميل ملفاتها وعملها الخفي في نقل بيانات المستخدم واستغلالها بطرق غير شرعية، ومن هنا يطرح الاشكال التالي ما هي ملفات تعريف الارتباط، ومدى خطورتها على خصوصية المستخدم؟ وهل الجهود التشريعية الدولية والوطنية لحماية المعطيات ذات الطابع الشخصي كافية للحد من تجاوزاتها؟

وللإجابة على هذه الإشكالية اقترح الخطة التالية:

المطلب الأول: الإطار المفاهيمي لملفات تعريف الارتباط cookies

المطلب الثاني: خطورة ملفات تعريف الارتباط والجهود التشريعية لحماية الخصوصية.

المطلب الأول:

الإطار المفاهيمي لملفات تعريف الارتباط "cookies"

سأتطرق في هذا المطلب إلى مفهوم ملفات تعريف الارتباط "كوكيز" ثم وأنواعها، مبينا بعد ذلك فوائدها، والمعطيات التي تستطيع الوصول إليها واستغلالها.

الفرع الأول: مفهوم ملفات تعريف الارتباط cookies وأنواعها

استعرض في هذا الفرع مفهوم ملفات تعريف الارتباط "الكوكيز"، وطريقة عملها، ثم أنواعها من ملفات تعريف الارتباط ذات الطرف الأول وذات الطرف الثالث.

أولا-مفهوم ملفات تعريف الارتباط cookies

تقوم بعض مواقع الانترنت بتخزين بعض البيانات المتعلقة بالمستخدم في جهاز الحاسب الآلي الخاص به في شكل ملفات نصية صغيرة تسمى ملفات تعريف الارتباط " **cookies**، وتساعد هذه الملفات موقع الانترنت في التعرف على المستخدم عندما يقوم بزيارة الموقع للمرة الثانية[2].

ويعرف أيضا أنه : " ملف صغير يتم حفظه على كمبيوتر العميل ويمكن استخدامه لتخزين البيانات المتعلقة بهذا المستخدم".[3] [4]

وملف تعريف الارتباط هو ملف محلي صغير (حجمه حوالي 4 كيلوبايت) يساعد موقع الويب في تحديد تفضيلات المستخدم والتفضيلات الخاصة به، ويهدف إلى توفير معلومات الويب عن بعد بسرعة، مثل اللغة (من أجل تقديم المحتوى باللغة الصحيحة) أو الموقع الجغرافي (ربما لأقرب موقع متجر)[5].

وهو من أشهر آليات التي تعرف بها هوية المستخدم، ويعتبر من الآليات الأقل شفافية كون الكوكيز أو كما يسمى الكعك وهو مجموعة من الملفات التي يتم تخزينها تلقائيا في جهاز حاسوب مستخدم الأنترنت أو الجهاز اللوحي أو الهاتف الذكي، عند زيارته لموقع من مواقع الانترنت، عن طريق متصفح من المتصفحات (mozilla firefox-explorer-chrome)، وبناء على طريقة إنشاء هذا الموقع وضبط أوضاع المتصفح، يمكن لهذا الموقع أن يرسل العشرات من ملفات تعريف الارتباط أو الكوكيز" cookies " لتخزن بصورة تلقائية في حاسوب المستخدم[6] .

طريقة عمل الكوكيز: (الصورة 02) عند زيارة المستخدم لموقع من المواقع يقوم المتصفح (موزيلا مثلا) بإرسال إشارات عن طريق بروتوكول الـ [7] HTTP إلى خادم الويب (الموقع) ((web server وهذه الإشارات متمثلة في طلب إلى خادم الويب، ويرد عليه خادم الويب بإرسال رسالة http تحتوي ملفات الكوكيز ، فيقوم المتصفح بتخزين هذه الرسالة في شكل ملفات صغيرة، وعند زيارة المستخدم للموقع مرة أخرى عن طريق نفس المتصفح، يرسل هذا الأخير رسالة لخادم الويب الملفات التي تحتوي بيانات المستخدم والمخزنة في حاسوبه فيعرف الخادم المستخدم الذي زاره من قبل ، ومن مميزات ملفات تعريف الارتباط "الكوكيز" أنها لا تتغير مادام المستخدم يستعمل نفس المتصفح في الاتصال بالمواقع نفسها لذلك يعتبر الكوكيز أهم تطبيقات الويب المستعملة في التوثيق، وكذا وسيلة هامة في تذّكر بيانات المستخدمين.[8]

معظم برامج التصفح (Explorer -Mozilla Firefox- Chrome) الحديثة تتيح للمستخدمين أن يقرروا قبول ملفات الكوكيز، والإطار الزمني للاحتفاظ بها، ولكن رفض

الكوكيز يجعل بعض المواقع غير صالحة للاستعمال. على سبيل المثال، عربات التسوق أو أنظمة الدخول المصممة باستخدام الكوكيز لا تعمل في حالة تعطيل ملفات الكوكيز[9].

انظر الصورة 01 : (موقع يعرض تحميل ملفات تعريف الارتباط)

الصورة01

انظر الصورة 02 : (طريقة عمل الكوكيز)

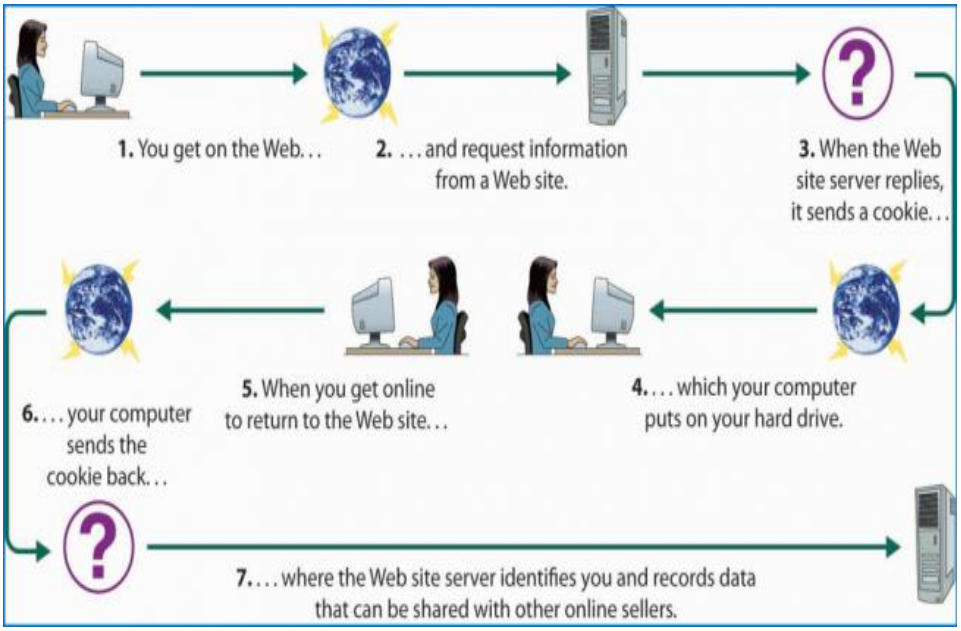

الصورة 02

ثانيا- أنواع ملفات تعريف الارتباط:

تنقسم ملفات تعريف الارتباط (كوكيز) إلى نوعين: النوع الأول سجلات تتبع الطرف الأول أما النوع الثاني فهو سجلات تتبع الطرف الثالث، فهي تعرف نفس العملية لنقل الملفات بين المستخدم والموقع لكنها تتميز بتدخل طرف ثالث.

أ-ملفات تعريف الارتباط "الطرف الأول"[10]:first party cookies

وهي عبارة عن ملفات ترسل من خادم الويب إلى حاسوب المستخدم عن طريق المتصفح، يتم تخزين جميع المعلومات ذات الصلة في المتصفح، وإتاحتها للموقع عندما يقوم المستخدم بزيارتها، وسميت بسجلات الطرف الأول لأن الموقع هو الوحيد المخول بالاطلاع على سجلات المستخدم المرسلة من قبل المتصفح، وتنقسم إلى قسمين، ملفات تعريف الارتباط الجلسة الواحدة وملفات تعريف الارتباط الدائمة.

1- ملفات تعريف الارتباط الجلسة الواحدة[11]:session هي ملفات تعريف الارتباط المؤقتة التي ترسل خلال جلسة اتصال واحدة بين المستخدم والموقع، وتحذف بمجرد غلق المستخدم للصفحة، وعند زيارة الموقع مرة أخرى يعتبر المستخدم كزائر جديد.

2-ملفات تعريف الارتباط الدائمة persistent cookies- يتم تخزين ملفات تعريف الارتباط في متصفح جهاز المستخدم ويتم استخدامها عندما يزور الموقع مرة أخرى، وتساعد ملفات التعريف المخزنة الموقع في استذكار تفضيلاته وإعداداته وتذكر كلمات مروره وبريده الالكتروني، لجعل الزيارة القادمة للموقع مريحة أكثر، على سبيل المثال تضمن ملفات تعريف الارتباط هذه تفضيلات اللغة للمستخدمين في زيارتهم القادمة، وهذه الملفات تبقى في الحاسوب حتى تحذف يدويا أو يقوم الجهاز بحذفها تلقائيا عندما يكون مبرمجا بحذف ملفات الكوكيز مثلا كل 06 أشهر، وقد تدوم هذه الملفات لسنوات، وتقوم مباشرة هذه الملفات بالتعرف على الزائر إذا سبق له زيارة الموقع، وهذه الملفات الكوكيز لا تستطيع المواقع الأخرى الاطلاع على محتوياتها إلا الموقع الصادرة منه، إلا في حال الاختراق فيمكن الاطلاع على محتوياتها.

ب-ملفات تعريف الارتباط الطرف الثالث third party cookies:

وتسمى كذلك بملفات تعريف الارتباط الاعلانية وكذلك يعرف بملفات تعريف الارتباط لجهات خارجية، فنظريا لا يستطيع أي موقع أن يقرأ إلا ملفات الكوكيز الخاصة به، فلا يستطيع أي موقع أن يقرأ ملفات موقع آخر، ولكن، تخيل أن هناك إعلان على موقع ما، هذا الإعلان لا يتم بثه من الموقع الذي يستضيف الإعلان، وإنما يُبث من موقع أخر! عند زيارتك الموقع المستضيف للإعلان يقوم متصفحك بإرسال طلب كذلك إلى موقع الإعلان يطلب منه بيانات لعرض الإعلان، فماذا تتوقع أن يأتي مرسلا مع تلك البيانات، بالطبع ما يعرف بملفات تعريف الارتباط م (كوكيز) لجهات خارجية أو لطرف ثالث Third-Party Cookies.[12]

ولكي نوضح الخطورة المحتملة في تلك الملفات نضرب عليها مثالا.

تخيل أن هناك موقع اسمه yakse.com [13] ، وهو يقوم بعرض إعلانات على مواقع مختلفة، يريد أصحاب هذا الموقع معرفة من يرى إعلاناتهم وبعض البيانات عن أولئك الزوار، فيرسل موقع yakse.com ملفات (كوكيز) من خلال المواقع المستضيفة لإعلاناته لكل زائر لتلك المواقع، تتابع تصفحهم على تلك المواقع، وترسل تلك البيانات إلىyakse.com ، وتشمل هذه البيانات كما ذكرنا الصفحات التي زاروها على المواقع، وأوقات زيارتها ومدة المكث عليها، فيتيح هذا لموقع yakse.com أن يسترق النظر إلى حياة الزائرين الشخصية فيتعرف عليهم وعلى تفضيلاتهم أكثر مما يمكّنه من بث إعلانات تلائم تلك التفضيلات فيحقق مكاسب أكبر، كما يمكنه من بيع تلك البيانات عن الزوار لمن قد يستفيد منها بشكل مماثل، المشكلة تكمن في أن هذه التفاصيل تم الحصول عليها بغير إذن أصحابها فيعتبر هذا تعدٍ على الخصوصية، ولا يستطيع الزوار كذلك التحكم في الجهات التي قد تشتري بياناتهم[14].

الفرع الثاني: فوائد ملفات تعريف الارتباط والمعلومات التي تستطيع الحصول عليها

لكل خاصية متعلقة بالإبحار في الشبكة العنكبوتية عن طريق المتصفحات فائدة ترجى منها لتسهيل عملية التصفح وسرعتها، ومن هذه الخاصيات ملفات تعريف الارتباط كونها أداة

مساعدة ومسرّعة للتصفح، إلا أنه وبالمقابل يمكن لهذه الأخيرة الوصول إلى معلومات مهمة وحسّاسة جدا، وهو ما سأستعرضه من خلال هذا الفرع.

أولا-بعض فوائد ملفات تعريف الارتباط[15]:

يمكن اختصار فوائد ملفات تعريف الارتباط في النقاط التالية:

1- في المواقع التي تتطلب اسم المستخدم وكلمة المرور: حفظ هوية المستخدم وربما لاحظت أن الموقع الذي تزوره يعرف اسمك وينتظر كتابة كلمة السر.

2- خدمة البريد الاليكتروني: حفظ وتمييز الرسائل المقروءة عن غيرها.

3- في مواقع التسوق: حفظ المشتريات التي ترغب في شرائها في سلة التسوق الخاصة بك لتوفير الوقت.

4- تساعدنا ملفات تعريف الارتباط هذه في توفير إعلانات ملائمة لك، في قياس أداء حملة المعلنين من خلال تحليل تفاعلك مع إعلانات المعلن، على سبيل المثال تساعد في تحديد عدد المرات التي نقر فيها المستخدمون على إعلان المعلن وزاروا موقع المعلن على الموقع الالكتروني المستضيف للإعلان.

ثانيا-المعلومات التي تستطيع ملفات تعريف الارتباط الحصول عليها بسهولة:

تستطيع ملفات الكوكيز الحصول على معلومات الحاسوب الخاص بالمستخدم بدأ بنظام التشغيل وكذا المتصفح وآخر تحديثاته وحجم الشاشة وتوقيت النظام، ونوع المعالج، وأهم شيء هو الحصول على IP الخاص بالمستخدم والذي بواسطته يحدد موقعك، ونوع المودم، الساعات التي تقضيها بالأنترنت، وفي المنتديات يحفظ اسم المستخدم وكلمة المرور، وفي مجال التجارة الالكترونية ومواقع التسوق يحفظ السلعة المودعة في سلة المشتريات، وحفظ بيانات البطاقات الائتمانية.

كما تستطيع الحصول على أسماءنا، وعناويننا، ووظائفنا، وبيانات أكثر كالوظيفة التي نشغلها، وحالاتنا العائلية، وأصدقائنا، وتفضيلاتنا سواء المسموعة والمرئية والمقروءة.

ويمكن لملفات تعريف ارتباط تابعة لمنصة وسائل التواصل الاجتماعي، والتي تتعقب وتراقب سلوك المستخدمين على موقع ويب، وتمكين وصولهم على سبيل المثال من خلال تنفيذ "زر المشاركة" أو "تعليق"، من خلالها يمكن تعقبك ومعرفة سلوكك اتجاه أي شيء.

وفي مجال الإعلانات تستطيع الشركات المختصة في الإعلانات Ads تقفي أثر المستخدم عن طريق ملفات الكوكيز، فتجمع معلومات دقيقة عن اهتماماته، والمواقع التي زارها، وعدد النقرات على الإعلانات، وصنف المشتريات التي حصل عنها، والاعلانات التي لا يرغب في شراءها[16]، وللأغراض الإحصائية يتعرف الموقع على عدد وكثافة الزائرين له.

والملاحظ من خلال ما سبق أن الخطورة تكمن في أهمية هذه المعلومات، والأخطر تعرض خصوصية الفرد للخطر في البيئة الافتراضية، والأدهى من ذلك أن الشركات الاعلانية تبيع معلوماتك الشخصية لمواقع أخرى في حاجة لعملاء، والذين يطلق عليهم بسماسرة المعلومات الشخصية.

المطلب الثاني:

خطورة ملفات تعريف الارتباط والجهود التشريعية لحماية الخصوصية

استعرض في هذا المطلب مدى خطورة ملفات تعريف الارتباط على خصوصية المستخدمين، ، وتبيان كيفية منعها في بعض المتصفحات، وبعدها اتطرق للجهود التشريعية الدولية والإقليمية والوطنية في حماية الخصوصية والمعطيات الشخصية من مخلفات ملفات تعريف الارتباط، وذلك في الفرعين التاليين:

الفرع الأول: خطورة ملفات تعريف الارتباط على الخصوصية

تطورت التطبيقات الخاصة بملفات تعريف الارتباط ولم تصبح بشكلها التقليدي، اذ أضحى المستخدم لا يستطيع التخلص منها عن طريق محوها من المتصفح لقطع حبل التتبع سواء كان من الطرف الأول أو الثالث، فظهرت طرق جديدة للتعقب عن طريق برنامج " Adobe Flash' وHTML5; Local Storage ووضع الوظائف الإضافية Add ons على المتصفح ، وهي منطقة بعيدة لتخزين الكوكيزعن مكانها المعتاد الذي يستطيع المستخدم أزالتها، وتصبح ملفات الكوكيز خارج سيطرة المتصفح، وهذه السجلات تصبح لها الحرية في جمع بيانات المستخدمين دون علمهم، بل ويصل الأمر إلى استعادة الملفات المحذوفة للكوكيز القديم الذي

أزاله المتصفح، ووصل الأمر أنه حتى ولو حذف المستخدم المتصفح بالكامل وسطب متصفحا جديدا فإن ملفات تعريف الارتباط الخاصة بالفلاش تستطيع الولوج مجددا إلى سجلات التتبع الموجودة في برنامج الفلاش.

وقد تمت تسمية هذا الكوكيز بالكوكيز "الزومبي"[17] الذي يعيد تحميل نفسه بعد حذفه، ويمكنها أن تتبع سرا زياراتك كلها لأي موقع عن طريق محركات البحث لديك، وعن طريقها قد يتنصت على مكالماتك في الهاتف الخلوي، وقد تبيع بعض الشركات احداثيات ومواقع تواجد الأشخاص، بغية تحديد نوع الإعلانات التي يجب أن تظهر لهم في المتصفح، وقد يتسبب هذا في ضرر خاصة إذا عرفت الأماكن التي يرتادها الأشخاص فقد يحرمون من وظيفة لمعرفتهم مكان تواجدهم الدائم[18].

وهذا يبين مدى خطورة استغلال المعطيات الشخصية وتداولها دون علم المستخدم وهو أمر جرّمته التشريعات الخاصة بحماية المعطيات الشخصية.

والجدير بالذكر أن هناك قانون معمول به في الدول الأوربية يتطلب موافقة المستخدم على جمع هذه المعلومات، والتي اعتبرها القانون الاوروبي بمثابة حرية شخصية وعلى الزائر أن يعلم بهذه الممارسة التي لا يتم التعرف عليها من قبل المستخدمين في حالات التصفح العادية[19]. ومن هنا أطلق Google مبادرة "Cookiechoices" تحت شعار " Helping publishers with cookie consent – مساعدة الناشرين بالموافقة على ملفات تعريف الارتباط".[20]

- **كيف نمنع استقبال ملفات تعريف الارتباط في بعض المتصفحات:**

بإمكانك تجهيز المتصفح الذي تستخدمه، بحيث يطلب موافقتك، قبل أن يحفظ أي "كوكيز"، على جهازك، وقد اخترت 3 متصفحات على سبيل المثال لتبيان ذلك:

1-المتصفح موزيلا فايرفوكس: (الصورة 03)

انقر على زر القائمة Menu واختر الخيارات، ثم اختر لوحة الخصوصية والأمان واذهب إلى القسم الكعكات وبيانات الموقع.

اختر الخيار اقبل الكعكات وبيانات الموقع من مواقع الويب (مُحبَّذ) لتفعيل الكعكات، أو الخيار امنع الكعكات وبيانات الموقع من مواقع الويب (قد يؤدي إلى إيقاف بعض المواقع) لتعطيلها.

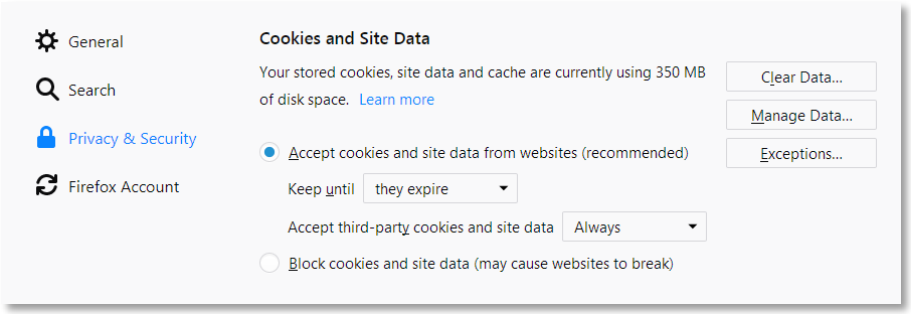

الصورة 03

2-المتصفح نافيجيتور 3.0:

اذهب الى Options، ثم Network Preferences، ثم Protocols، وقم بإزالة علامة الاختيار من مربع Accepting a Cookie .

3-المتصفح إكسبلورر 5.0 :

اذهب إلى Tools ثم Internet Options ثم قم باختيار Security وبعدها قم بالنقر على Custom Level ثم Cookies وتغيير ما يلزم وحسب اهتمامك، حيث يمكنك تغييرها وفقا لاختياراتك[21].

الفرع الثاني: الجهود التشريعية الدولية والإقليمية والوطنية في حماية الخصوصية والمعطيات الشخصية من مخلفات ملفات تعريف الارتباط.

لطالما حظيت خصوصية الفرد وأسرار حياته الخاصة بحماية من نوع خاص، وذلك بإحاطتها بسياج من التشريعات الوطنية والدولية، التي تحرّم وتجرم انتهاك الخصوصية والاعتداء عليها من طرف الغير، وعليه سأستعرض في هذا الفرع الجهود الدولية والإقليمية والوطنية في حماية المعطيات ذات الطابع الشخصي، التي قد تُنتهك عن طريق ملفات تعريف الارتباط.

أولا- على الصعيد الدولي:

بصفة عامة كانت الجهود الدولية لحماية خصوصية الأشخاص (الحياة الخاصة) بمجملها دون تحديد المجال تشدد على حرمة الحياة الخاصة للأفراد، وقد جاء في الفصل 12 من الإعلان العلمي لحقوق الإنسان والذي نص على:" لا يجوز تعريضُ أحد لتدخُّل تعسُّفي في حياته الخاصة أو في شؤون أسرته أو مسكنه أو مراسلاته، ولا لحملات تمسُّ شرفه وسمعته. ولكلِّ شخص حقٌّ في أن يحميه القانونُ من مثل ذلك التدخُّل أو تلك الحملات"[22] ، والعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية والذي نص في المادة 17: "لا يجوز تعريض أي شخص على نحو تعسفي أو غير قانوني لتدخل في خصوصيته أو شؤون أسرته أو بيته أو مراسلاته أو لأي حملات غير قانونية تمس شرفه وسمعته، ومن حق كل شخص أن يحميه القانون من مثل هذا التدخل أو المساس"[23].

يبقى أن أنوه على أن الجهود الإقليمية والوطنية في جرائم المعلوماتية وانتهاك المعطيات الشخصية كان لها بالغ الأثر والدور الفعال في معالجة وبشكل دقيق لمخاطر تكنولوجيا الاتصال.

وبدأ الكلام عن حماية المعطيات الشخصية منذ أكثر من 40 عاما، لكن بدأ التفكير بجدية عندما أصبحت التكنولوجيا تهدد الخصوصية بشكل متزايد، ولأن تقاسم البيانات بين الناس أصبح أكثر من ذي قبل، وكان السبق لولاية هيس الألمانية سنة 1970 بإقرار أول قانون لحماية البيانات الشخصية، وبعدها بسنوات قليلة قدمت الولايات المتحدة الأمريكية قانون "الاستعمالات النزيهة للمعلومات" ولكن جهود هذه الأخيرة بقي مقتصرا على ولايات دون أخرى، وفي بعض القطاعات فقط، فكانت أولى القوانين لحمايات البيانات الشخصية في كامل البلاد في السويد وألمانيا وفرنسا، وعلى مستوى المنظمات الدولية فقد اعتمد مجلس أوروبا سنة 1980 اتفاقية مجلس أوروبا لحماية الافراد فيما يتعلق بالمعالجة الاتوماتيكية للبيانات الشخصية، وصادقت عليها كل الدول الأعضاء الـ 47، وصادقت عليه السنغال وجزر الموريس، وتونس[24]. وكانت الاتفاقية المذكورة أعلاه هي القاعدة الصلبة التي قام عليها القانون EC / 46/95 للبرلمان الأوروبي والمجلس المؤرخ 24 أكتوبر 1995 بشأن حماية الأفراد فيما يتعلق بمعالجة البيانات الشخصية وحرية حركة هذه البيانات[25]، والذي ألغي بالقانون رقم 20016/679 الصادر في 2016/04/27.

ثانيا-على الصعيد الإقليمي أو القاري:

أصدر الاتحاد الأوربي لوائح وتوجيهات لحماية الخصوصية وكان الغرض الأساسي منها هو تطبيق وتأمين الحق في الخصوصية من خلال حماية البيانات، المنصوص عليه في المادة 08 من ميثاق الاتحاد الأوروبي للحقوق الأساسية[26] وتنص:

" لكل شخص الحق في حماية البيانات الشخصية التي تتعلق به "، وأنه " يجب أن تعامل مثل هذه البيانات على نحو ملائم لأغراض محددة، وعلى أساس موافقة الشخص المعني، أو على أساس مشروع يحدده القانون، ويكون لكل شخص الحق في الوصول إلى البيانات التي تم جمعها وتتعلق به، وحق الحصول عليها صحيحة. "

سأستعرض في هذه الجزئية **لائحة ملزمة لكل دول الاتحاد، وتوجيه غير ملزم** بخصوص حماية البيانات الشخصية، بما فيها ملفات تعريف الارتباط.

أ- اللائحة العامة لحماية البيانات[27] (General Data Protection Regulation) والمعروف باختصار GDPR:

وهو القانون الأخير المتعلق بحماية الأشخاص الطبيعيين فيما يتعلق بمعالجة البيانات الشخصية، والذي ألغى قانون 1995 46/95 / EC، وقد ورد في المادة 99 منه أنه يطبق بعد عامين بتاريخ 2018/05/25، وقد هدف هذا التوجيه إلى حماية خصوصية الأفراد في معالجة المعطيات الشخصية من خلال مبادئ متعلقة بمعالجة البيانات الشخصية، وجمع المعطيات الشخصية والاحتفاظ بها، وحقوق صاحب البيانات ...

وفيما يخص موضوعنا فهذا القانون تكلم في التعريفات عن "الطرف الثالث" وهو المتتبع فقد جاء في المادة 04 فقرة 10 منه:" الطرف الثالث يعني الشخص الطبيعي أو الاعتباري، أو السلطة العامة، أو الوكالة أو الهيئة بخلاف صاحب البيانات، أو المتحكم أو المعالج، أو الأشخاص الذين يسمح لهم، تحت السلطة المباشرة للمراقب أو المعالج، بمعالج البيانات الشخصية"[28]، وهو ما يعرف بالطرف المتتبع فقد حدده وبين أنه ليس من صاحب البيانات مما يبين أهمية اهتمامه بسرية البيانات الشخصية وتبيان مسؤولية الطرف الثالث عند استغلاله للبيانات الشخصية.

وهذه بعض المواد من التوجيه الأوروبي تعالج مشكلة الحصول على المعطيات الشخصية دون إذن المستخدم والتي من بينها ملفات تعريف الارتباط "الكوكيز" :

☒المادة 5: *المبادئ المتعلقة بمعالجة البيانات الشخصية

" 1. البيانات الشخصية يجب أن تكون:

(أ) يتم معالجتها بطريقة مشروعة وعادلة وبطريقة شفافة فيما يتعلق بصاحب البيانات ("المشروعية والإنصاف والشفافية") ..."[29]

☒المادة 6: *قانونية التجهيز

" 1. لا تكون المعالجة قانونية إلا إذا كان أحد ما يلي ينطبق على الأقل:

(أ) أن يكون صاحب البيانات قد وافق على معالجة بياناته الشخصية لأغراض محددة أو أكثر؛ (...)"[30]

☒المادة 7: " شروط الموافقة

1. عندما تعتمد المعالجة على الموافقة، يجب أن يكون المتحكم قادراً على إثبات أن صاحب البيانات قد وافق على معالجة بياناته الشخصية.

2. إذا كانت موافقة صاحب البيانات مقدمة في سياق تصريح كتابي يتعلق أيضًا بمسائل أخرى، فيجب تقديم طلب الموافقة بطريقة يمكن تمييزها بوضوح عن المسائل الأخرى، وفي شكل واضح ويمكن الوصول إليه بسهولة، وباستخدام لغة واضحة ومفهومة. وأي جزء من هذا الإعلان الذي يشكل انتهاكا لهذه اللائحة لن يكون ملزماً.

3. يحق للجهة المعنية بالبيانات سحب موافقتها في أي وقت. ولا يؤثر سحب الموافقة على قانونية التجهيز بناءً على الموافقة قبل سحبها. وقبل إعطاء الموافقة، يجب إخطار صاحب البيانات بذلك، ويجب أن يكون الانسحاب سهلاً مثلما يتم منح الموافقة.

4. عند تقييم ما إذا كانت الموافقة تُمنَح بحرية، يجب مراعاة أقصى ما إذا

كان أداء العقد، بما في ذلك تقديم الخدمة، مشروطًا بالموافقة على معالجة البيانات الشخصية غير الضرورية لأداء هذا العقد"[31].

☒المادة 17: " الحق في المسح ("الحق في النسيان")

1. يحق لصاحب البيانات أن يحصل من المراقب على حق محو البيانات الشخصية المتعلقة به دون تأخير لا مبرر له، ويجب أن يتحمل المتحكم مسئولية محو البيانات الشخصية دون أي تأخير لا مبرر له في الحالات التي ينطبق فيها أحد الأسس التالية: (...) (د) معالجة البيانات الشخصية بصورة غير قانونية"[32].

ويتيح هذا الحق محو الأشخاص جميع بياناتهم الشخصية عند مغادرتهم للصفحة أو الخدمة أو التطبيق، وهذا الحق ضروري حتى يضمن المستخدمون تحكمهم الكامل في بياناتهم الشخصية[33] ، ويتضمن كذلك الحق في النسيان مطالبة الأشخاص محركات البحث بإلغاء عناوين الصفحات من نتائج البحث التي تمس خصوصياتهم (قضية ضد قوقل إسبانيا).[34]

أما العقوبات الإدارية التي وضعها هذا القانون لانتهاك الخصوصية في المواد السابقة الذكر ما نصت عنه المادة 83 عن الغرامات الإدارية: "تخضع خرق الأحكام التالية، وفقا للفقرة 2، لغرامات إدارية تصل إلى 000 000 20 يورو، أو في حالة التعهد، بما يصل إلى 4 في المائة من إجمالي قيمة التداول السنوية في السنة المالية السابقة، أيهما أعلى:

(أ) المبادئ الأساسية للمعالجة، بما في ذلك شروط الموافقة، عملاً بالمواد 5 و6 و7 و9"[35].

أما الجزاءات فنصت عنها المادة 84: "تضع الدول الأعضاء القواعد المتعلقة بالعقوبات الأخرى السارية على مخالفات هذه اللائحة، لا سيما فيما يتعلق بالانتهاكات التي لا تخضع للغرامات الإدارية بموجب المادة 83، وتتخذ جميع التدابير اللازمة لضمان تنفيذها. وتكون هذه العقوبات فعالة ومتناسبة ورادعة"[36].

يؤخذ على هذا القانون أنه ذكر لفظ ملفات تعريف الارتباط مرة واحدة فقط ولم يبين خطورتها وهو ما نصت عليه في المادة 30 على: "قد يرتبط الأشخاص الطبيعيون بالمُعرّفات عبر الإنترنت التي توفرها أجهزتهم وتطبيقاتهم وأدواتهم وبروتوكولاتهم، مثل عناوين بروتوكول

الإنترنت أو معرفات ملفات تعريف الارتباط أو معرفات أخرى مثل علامات التعرف على تردد الراديو. قد يترك هذا آثارًا، خاصة عند دمجها مع معرفات فريدة وغيرها من المعلومات الواردة من الخوادم، يمكن استخدامها لإنشاء ملفات تعريف للأشخاص الطبيعيين وتحديد هويتهم"[37].

وكان لفضيحة فيسبوك مع "كامبريدج أناليتيكا" (Cambridge Analytica) الأثر في دول الاتحاد الأوروبي وذلك بتطبيق سياسات جديدة، المعروفة اختصارا بـ (GDPR) التي بدأت باعتماد اتفاقيات استخدام وسياسات خصوصية جديدة لحماية بيانات المُستخدمين ومنع وصولها إلى جهات خبيثة مثلما حصل مع الشركة المذكورة[38].

وذكر موقع الجزيرة نت أن "ما تنصّه القوانين الجديدة يقوم على ضرورة الحصول على موافقة المُستخدم في كل مرة ترغب شركة ما في جمع بيانات جديدة عنه، كل جزئية على حدة، ولن تستطيع الشركات التلاعب مثلما هو الحال في الوقت الراهن عندما تُخبر المُستخدم أنها قد تجمع بياناته لتحسين جودة الخدمة، دون معرفة البيانات المجموعة أو مصيرها. وبناء على ما سبق، سيلحظ الجميع خلال الفترة المُقبلة ظهور صناديق الموافقة للحصول على البيانات، وتلك صناديق ستذكر صراحة سبب الجمع ومصير البيانات وبلغة مفهومة، وأي مُخالفة أو تلاعب سيضع الشركة في خبر كان، لأن الغرامات لن ترحم أحدا".[39]

والملاحظ أنه انخفض عدد ملفات تعريف الارتباط للجهات الخارجية (الطرف الثالث)، على مواقع الأخبار الأوروبية بنسبة 22٪ منذ تقديم اللائحة العامة لحماية البيانات في الاتحاد الأوروبي (GDPR)[40].

ب- الأمر التوجيهي رقم 136/2009 / EC الصادر عن البرلمان الأوروبي والمجلس المؤرخ 25 نوفمبر 2009 ، بشأن الخدمة الشاملة وحقوق المستخدمين فيما يتعلق بشبكات وخدمات الاتصالات الإلكترونية[41] :

أطلق على هذا التوجيه[42] اسم "قانون ملفات تعريف الارتباط" في الاتحاد الأوروبي، كونه عالج بشكل أساسي ملفات تعريف الارتباط والاحتفاظ بالبيانات والبريد الإلكتروني غير المرغوب فيه، إلا إنه يبقى توجيه، في مقابل اللائحة العامة لحماية البيانات GDPR ، الحديثة وهي نظام ، وهذا يعني أنه ملزم في جميع الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي اعتبارًا من شهر ماي 2018. وله نطاق أكبر بكثير من توجيه الخصوصية الإلكترونية،

لأنه يركز على حماية البيانات بغض النظر عن نوع البيانات (أي ليس فقط معلومات المستخدم الرقمي)، وكيف يتعين على الشركات والمؤسسات تأمين الشفافية وتوثيق موافقة المستخدم[43].

❐وجاء في المادة 04 المعدلة من التوجيه[44]:

"ف 3. لغرض تسويق خدمات الاتصالات الإلكترونية أو لتوفير خدمات ذات قيمة مضافة، يجوز لمزود خدمة الاتصالات الإلكترونية المتاحة للجمهور معالجة البيانات المشار إليها في الفقرة 1 بالقدر والمدة اللازمة لهذه الخدمات أو التسويق، وإذا كان أعطى المشترك أو المستخدم الذي تتعلق به البيانات موافقته المسبقة. يجب منح المستخدمين أو المشتركين إمكانية سحب موافقتهم على معالجة بيانات المرور في أي وقت. "

❐وجاء في المادة 65: "البرامج التي تراقب بشكل خفي تصرفات المستخدم أو تخرب تشغيل المعدات الطرفية للمستخدم لصالح طرف ثالث (برامج التجسس) تشكل تهديدا خطيرا لخصوصية المستخدمين، وكذلك الفيروسات. يجب ضمان مستوى عالٍ ومتساوٍ من الحماية للمجال الخاص للمستخدمين، بغض النظر عما إذا كان يتم تنزيل برامج التجسس أو الفيروسات غير المرغوب فيها عن غير قصد عبر شبكات الاتصالات الإلكترونية أو يتم تسليمها وتثبيتها في البرامج الموزعة على وسائط تخزين البيانات الخارجية الأخرى، مثل أقراص مضغوطة أو أقراص مضغوطة أو مفاتيح USB. ينبغي أن تشجع الدول الأعضاء على توفير المعلومات للمستخدمين النهائيين بشأن الاحتياطات المتاحة، وأن تشجعهم على اتخاذ الخطوات اللازمة لحماية معداتهم الطرفية من الفيروسات وبرامج التجسس"[45].

❐وجاء في المادة 66: " قد ترغب الأطراف الثالثة في تخزين المعلومات على أجهزة المستخدم، أو الوصول إلى المعلومات المخزنة بالفعل، لعدد من الأغراض، بدءاً من المشروع (مثل أنواع معينة من ملفات تعريف الارتباط) إلى تلك التي تنطوي على اقتحام لا مبرر له في المجال الخاص (مثل برامج التجسس أو الفيروسات). لذلك من الأهمية بمكان تزويد المستخدمين بمعلومات واضحة وشاملة عند الانخراط في أي نشاط قد يؤدي إلى هذا التخزين أو الوصول إلى الوصول. يجب أن تكون طرق تقديم المعلومات وتقديم الحق في الرفض سهلة الاستخدام قدر الإمكان. يجب أن

تقتصر استثناءات الالتزام بتقديم المعلومات وتقديم الحق في الرفض على الحالات التي يكون فيها التخزين أو الوصول الفني ضروريين بشكل صارم للغرض المشروع المتمثل في تمكين استخدام خدمة معينة يطلبها المشترك أو المستخدم صراحة. عندما يكون ذلك ممكنًا وفعالًا تقنيًا، وفقًا للأحكام ذات الصلة من التوجيه EC / 46/95، يمكن التعبير عن موافقة المستخدم على المعالجة باستخدام الإعدادات المناسبة لمتصفح أو تطبيق آخر. يجب أن يكون إنفاذ هذه المتطلبات أكثر فعالية من خلال تعزيز السلطات الممنوحة للسلطات الوطنية ذات الصلة".

يتضح من خلال استقراء المواد السابقة أنها نظمت وبشكل مباشر ودقيق التعامل مع ملفات تعريف الارتباط، وأكدت على الموافقة المسبقة للمستخدم، وتناول كذلك حظر استخدام عناوين البريد الإلكتروني لأغراض التسويق دون موافقة مسبقة[46].

- أما الشروط الرئيسية لأصحاب المواقع ووجب وضعها في الاعتبار في الاتحاد الأوروبي بعد صدور اللائحة هي[47]:

1- يجب على مالك الموقع الكشف عن جميع ملفات تعريف الارتباط "الكوكيز"، وأن يبين جميع أجهزة التتبع العاملة على موقع الويب للمستخدم، بلغة واضحة، حتى يتمكن المستخدم من اتخاذ قراره بروية بالموافقة على أو عدم الموافقة على اعتماد ملفات تعريف الارتباط.

2-يجب على صاحب الموقع إيقاف جميع ملفات تعريف الارتباط والتتبع على موقع الويب الخاص به، حتى يتلقى موافقة صريحة وواضحة من المستخدم على تفعيل ملفات تعريف الارتباط والتتبع.

3- يجب على صاحب الموقع منح الموافقة للمستخدم بحرية، وعدم جعلها كشرط لاستخدام الخدمة.

4- أصحاب المواقع مسؤولين عن بيانات المستخدمين على مواقع الويب الخاص بهم. لحمايتها من حصاد الطرف الثالث. يجب عليهم التعرف على متتبعات الجهات الخارجية التي قد تكون متخفية داخل الموقع الويب الخاص بهم.

وقد أتاح موقع : https://www.cookiebot.com

تجربة اختبار التوافق المجاني لأصحاب المواقع، للتحقق مما إذا كان استخدام مواقعهم لملفات تعريف الارتباط والتتبع عبر الإنترنت، متوافق مع بنود اللائحة العامة لحماية البيانات GDPR. (الصورة 04)

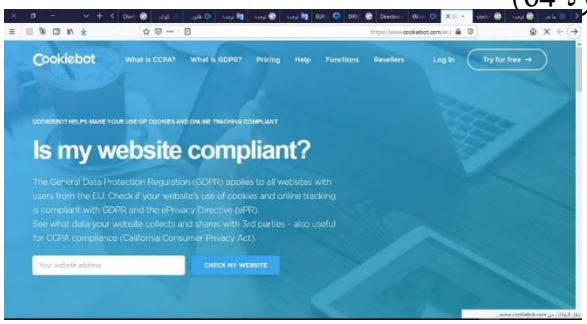

الصورة 04

ثانيا- على الصعيد الوطني:

الجزائر وعلى غرار باقي دول العالم، أولت أهمية بالغة لحماية المعطيات الشخصية وذلك ما نص عليه الدستور[48] في المادة 47 بنصها : "حماية الأشخاص عند معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي حق أساسي ، يعاقب القانون على كل انتهاك لهذه الحقوق"، وفي المجال التنظيمي أصدرت الجزائر القانون 07/18 المتعلق بحماية الأشخاص الطبيعيين في مجال معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي[49]، وقد جاء في هذا القانون 76 مادة موزعة على سبعة أبواب، وتكمن أهمية هذا القانون في حماية الأشخاص من تعرض معلوماتهم الشخصية للانتهاك وحماية معاملاتهم الالكترونية، وعدم المساس بحقوق الأفراد وسمعتهم وهو ما نصت عليه المادة الثانية من القانون بنصها " يجب أن تتم معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي، مهما كان مصدرها أو شكلها، في إطار احترام الكرامة الإنسانية والحياة الخاصة والحريات العامة وألاّ تمس بحقوق الأشخاص وشرفهم وسمعتهم". وقد نص كذلك هذا القانون بإحداث سلطة وطنية لحماية المعطيات ذات الطابع الشخصي، وهي سلطة إدارية مستقلة لحماية المعطيات ذات الطابع الشخصي[50] .

أما في مجال الحماية من ملفات تعريف الارتباط "الكوكيز" فالقانون 07/18 تناوله ولو بشكل غير مباشر من خلال:

المادة الثالثة 03: بعض المفاهيم التي ذات الصلة المباشرة بمعالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي وأسماها ببعض المسميات:

-سمى الطرف الثالث (في استخدام الكوكيز) "بالغير" وعرفه المشرع:" كل شخص طبيعي أو معنوي، عمومي أو خاص أو أي كيان آخر غير الشخص المعني والمسؤول عن المعالجة والمعالج من الباطن والأشخاص المؤهلون لمعالجة المعطيات الخاضعون للسلطة المباشرة للمسؤول عن المعالجة أو المعالج من الباطن".

-وسمى كل كشف أو إعلام بمعطيات لشخص غير الشخص المعني، ''بالتنازل أو الايصال''، أي إعطاء أو بيع المعلومات الشخصية لجهات أخرى.

-وسمى إرسال أي رسالة، مهما كانت دعامتها وطبيعتها، موجهة للترويج المباشر أو غير المباشر لسلع أو خدمات أو لسمعة شخص يبيع سلعا أو يقدم خدمات، بـ "الاستكشاف المباشر".

فكل هذه المصطلحات تمس وبشكل مباشر موضوع بحثنا وما يتعرض له الأشخاص من انتهاكات من ملفات تعريف الارتباط إذا أسيء استخدامها.

أما في المادة السابعة 07: فقد نصت على الموافقة الصريحة والمسبقة للشخص المعني بمعالجة معطياته ذات الطابع الشخصي، وأعطت إمكانية للشخص المعني حتى ولو بعد الموافقة أن يتراجع عنها لاحقا، وهو توجه سارت به الدول الأوروبية عندما اشترطت على كل موقع عرض نافذة من خلالها يوافق المستخدم على قبول ملفات تعريف الارتباط "الكوكيز" من عدمها، فقد نصت على ما يلي:

''المادّة 7: لا يمكن القيام بمعالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي إلاّ بالموافقة الصريحة للشخص المعني(...) يمكن الشخص المعني أن يتراجع عن موافقته في أي وقت".

ونصت المادة السابقة كذلك على مسألة مهمة وهي مسألة **الطرف الثالث** في الكوكيز من خلال التنازل على المعلومات الشخصية للغير بمقابل من أصحاب المواقع للشركات الإعلانية فقد نصت على: "لا يمكن إطلاع الغير على المعطيات ذات الطابع الشخصي الخاضعة

للمعالجة إلاّ من أجل إنجاز الغايات المرتبطة مباشرة بمهام المسؤول عن المعالجة والمرسل إليه وبعد الموافقة المسبقة للشخص المعني".

وبناء على هذه المادة وجب على المشرع الجزائري على غرار ما سارت عليه دول الاتحاد الأوروبي، إلزام أصحاب المواقع ومالكي صفحات الويب على طلب موافقة المتصفح دون شروط على قبول ملفات تعريف الارتباط، مع وضع حيز داخل الموقع يشرح للمستخدم عملها دون انتهاك للخصوصية أو بيع معطياته الشخصية لسماسرة المعلومات لاستغلالها في الإعلانات وإدرار أموال طائلة منها.

أما عن حقوق الشخص المعني فقد أوردها من خلال المواد 32 و34 و35 و36 و37 تباعا، فتكلم عن الحق في الاعلام من خلال إعلام الشخص المعني بتجميع معلوماته ذات الطابع الشخصي، وكذلك الحق في الولوج للاطلاع على معلوماته ذات الطابع الشخصي والتأكد من صحتها.

أم الحق في الاعتراض فهو يمس كذلك ما تقوم به ملفات تعريف الارتباط من خلال استعمال المعطيات المتعلقة به لأغراض دعائية، ولاسيما التجارية منها.

كذلك منع الاستكشاف المباشر دون الموافقة المسبقة من المعني لأغراض ترويجية، سواء عن طريق المواقع أو البريد الالكتروني، كما منع إخفاء هوية الشخص الذي أوصلت لفائدته الرسائل.

ويؤخذ على المشرع الجزائري أنه لم يورد حق مسح ومحو المعطيات أو حق النسيان كما أسمته اللائحة الأوروبية، لأن حق مهم لمحو ونسيان كل المعطيات الشخصية التي تحصل عليها الغير دون موافقة أصحابها.

وكذلك لم يرد ذكر ملفات تعريف الارتباط في كامل نصوص القانون على اعتبار أنه لا يتم أي اتصال في الفضاء الالكتروني دون انتقال هذه الملفات بين المتصفح وخادم صاحب الموقع.

***في تحديد المسؤولية:**

بالنسبة للمسؤول عن المعالجة: فانقسمت إلى قسمين إجراءات إدارية وغرامات.

-**الاجراءات الإدارية:** ونصت عنها المادة 46 من قانون حماية الأشخاص الطبيعيين في مجال معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي: " تتخذ السلطة الوطنية في حق المسؤول عن المعالجة في حال خرقه لأحكام هذا القانون، الإجراءات الإدارية الآتية: – الإنذار، – الإعذار، – السحب المؤقت لمدة لا تتجاوز سنة، أو السحب النهائي لوصل التصريح أو للترخيص، – الغرامة".

أما المادة 47 من القانون السابق الذكر فنصت: " تصدر السلطة الوطنية غرامة قدرها 500.000 دج ضد كل مسؤول عن المعالجة: – يرفض، دون سبب شرعي، حقوق الإعلام والولوج أو التصحيح أو الاعتراض المنصوص عليها في المواد 32 و34 و35 و36 من هذا القانون".

-الأحكام الجزائية:

فقد شدد المشرع من خلال المادة 55 العقوبات المسلطة على مخالفة المادة 07 المذكورة أعلاه: يعاقب بالحبس من سنة (1) إلى ثلاث (3) سنوات وبغرامة من 100.000 دج إلى 300.000دج كل من قام بمعالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي خرقا لأحكام المادة 7 من هذا القانون. ويعاقب بنفس العقوبة كل من يقوم بمعالجة معطيات ذات طابع شخصي رغم اعتراض الشخص المعني، عندما تستهدف هذه المعالجة، لاسيما الإشهار التجاري أو عندما يكون الاعتراض مبنيا على أسباب شرعية".. ونصت المادّة 59 على نفس العقوبة كل من قام بجمع معطيات ذات طابع شخصي بطريقة تدليسية أو غير نزيهة أو غير مشروعة، وهي عقوبات تمس وبشكل مباشر انتهاك الخصوصية عن طريق ملفات تعريف الارتباط "الكوكيز".

أما بخصوص انتهاك حقوق الاعلام والولوج والتصحيح والاعتراض فقد نصت المادة 64 من قانون حماية الأشخاص الطبيعيين في مجال معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي على: " يعاقب بالحبس من شهرين (2) إلى سنتين (2) وبغرامة من 20.000 دج إلى 200.000 دج أو بإحدى هاتين العقوبتين فقط، كل مسؤول عن المعالجة يرفض دون سبب مشروع، حقوق الإعلام أو الولوج أو التصحيح أو الاعتراض المنصوص عليها في المواد 32 و34 وود 35 و36 من هذا القانون".

الخاتمة:

اتضح جليا من خلال دراستي لموضوع هذا البحث أن المشرع الجزائري خطى خطوة كبيرة في حماية المعطيات الشخصية، من خلال اصداره للقانون 07/18، المتعلق بحماية الأشخاص الطبيعيين في مجال معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي، لكون منظومة حماية المعلومات الشخصية للأفراد أصبحت هشة مع تنامي جرائم المعلوماتية وانتهاك خصوصية الأشخاص، وبالرغم من ذلك مازالت الكثير من المواضيع الهامة المتعلقة بالعالم الافتراضي "الانترنت" غامضة ومجهولة غير مهتم بها، وضرورة الاطلاع عليها ومعرفتها من طرف الأفراد من الأولويات ذات الأهمية البالغة، ومن هذه المواضيع ملفات تعريف الارتباط "الكوكيز"، فهي ملفات تتُحمّل تلقائيا (أو بالإذن في بعض المواقع) داخل كل حاسب شخصي عند فتح الموقع لأول مرة، والكثير من المستخدمين يجهل عملها وخطورتها، وقد بينت من خلال هذا البحث مفهومها وأنواعها وخطورتها وموقف التشريعات منها، وقد توصلت في نهاية بحثي هذا للنتائج والتوصيات التالية:

1- ملفات تعريف الارتباط هي ملفات صغيرة تتحمل داخل الحاسوب للاتصال بالموقع وتساعد الموقع في معرفة تفضيلات المستخدم عند زيارته للموقع مرة أخرى.

2- تعتبر ملفات تعريف الارتباط من أشهر آليات التي تُعرف بها هوية المستخدم، وتشكل خطرا على معلوماته الشخصية وانتهاكها.

3- يكمن الخطر على المستخدمين في أهمية المعلومات الشخصية المحمولة على الكوكيز، والأخطر من ذلك نشر تلك المعلومات في البيئة الافتراضية فتتعرّض خصوصيتهم للخطر، والأدهى من ذلك كله أن بعض الشركات الاعلانية تبيع تلك المعلومات-دون إذن صاحبها- لمواقع أخرى في حاجة لعملاء، والذين يطلق عليهم بسماسرة المعلومات الشخصية.

4- جهل كثير من المستخدمين الطريقة التي يعمل بها الكوكيز، ومدى حجم خطورة المعلومات التي يحصل عليها وأهميتها.

5- على الصعيد الأوروبي نجاح الاتحاد الأوروبي في إلزام أصحاب المواقع على استشارة المستخدمين وموافقتهم لتلقي ملفات الكوكيز، وذلك عن طريق نافذة تظهر كلما فتحت موقعا تحوي موافقة أو عدم الموافقة على تحميل "الكوكيز".

6- وجب على المشرع الجزائري السير على خطى الاتحاد الأوربي، بإلزام أصحاب المواقع على إدراج الموافقة المسبقة للمستخدمين على ارسال ملفات الكوكيز عند كل اتصال.

7- على المشرع الجزائري إضافة حق آخر من جملة الحقوق المعنية بحماية المعطيات ذات الطابع الشخصي في قانون حماية المعطيات الشخصية، وهو الحق في "النسيان ومحو المعلومات" عند تعرض المعطيات الشخصية لكل فرد للانتهاك.

أهم التوصيات:

- قيام السلطات المختصة بحملات توعية لخطورة هذه الملفات رغم فوائدها، لأن الكثير من المستخدمين يجهل تقنيات التتبع عن طريق الكوكيز، والخلط الكبير عند الكثير منهم بين حذف الملفات المؤقتة وملفات تعريف الارتباط "كوكيز"، بالرغم أن كل ملف لواحدة منها تخزن في مكان مستقل عن الأخرى، مما يجعل مدة بقاءها على الجهاز أطول، مما يشكّل وجودهاخطورة على البيانات الشخصية.

- جعل الضغط على خيار عدم الموافقة على الكوكيز لا يحد من اتصال المستخدم بالموقع وتعميم ذلك على كل المواقع، لأن من المواقع من يحد من اتصالك بمجرد رفضك لاستقبال الكوكيز.

- القيام بدورات تدريبية وحملات توعية للأفراد حتى لا يساء استخدام معطياتهم الشخصية، وتدريبهم على كيفية التخلص من ملفات تعريف الارتباط مع الوعي بأهميتها في بعض المواطن.

الهوامش:

[1]قانون رقم 18-07 مؤرخ في 25 رمضان عام 1439 الموافق 10 يونيو سنة2018 يتعلق بحماية الأشخاص الطبيعيين في مجال معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 34، الصادرة في 10 يونيو 2018.

(2) إيهاب أبو العزم، الرخصة الدولية لقيادة الحاسب الآلي، الاصدر الرابع، دار الحكمة للطباعة، طرابلس، ليبيا، ط1، 2012، ص15.

(3) Olsson M. Cookies. In: PHP 7 Quick Scripting Reference, Apress, Berkeley, CA, (2016) , p.103.

(4) موقع www.allaboutcookies.org ، تاريخ التصفح: 2022/02/20 الساعة: 16:02.

(5) LI, T.-C., HANG, H., FALOUTSOS, M., AND EFSTATHOPOULOS، P. Trackadvisor: Taking back browsing privacy from thirdparty trackers. In Proc. of PAM (2015), p.279

(6) توبي مندل وآخرون، دراسة استقصائية عالمية حول خصوصية الانترنت وحرية التعبير، منشورات اليونسكو، 2013/2012، ص39.

(7) http وهو برتوكول نقل النص التشعبي HTTP: HyperText Transfer Protocol هو مجموعة قواعد نقل الملفات (النصوص والصور الرسومية والصوت والفيديو وملفات الوسائط المتعددة الأخرى) على شبكة الويب. تم انشاء هذا البرتوكول لتأمين نقل بيانات بين السيرفر والعميل حيث يتم التواصل بينهم عن طريق الطلب والاستجابة Request / Response. حيث عند انشاء اي طلب من العميل فى صورة رسالة يتم تضمين بعض الاشياء الضرورية عن الطلب ويتم انشاء وصلة او Connection بين العميل والسيرفر ويستجيب السيرفر للطلب مع بعض البيانات عن حالة الاستجابة من حيث النجاح او الفشل. للمزيد أنظر، عمرو العربى، ماهو HTTP وكيف يعمل هذا البروتوكول، موقع مطور، 2018، تاريخ التصفح 2022/02/22، الساعة : 14:23.https://www.motwr.com

(8) عبير ابراهيم عزى، تأثيرات استخدام المعلنين لملفات تعريف الارتباط "الكوكيز Cookies " لتتبع المستهلك عبر شبكة الانترنت على حماية الحق فى الخصوصية، المجلة المصرية لبحوث الإعلام، كلية الاعلام، جامعة القاهرة، مصر، ع53، ديسمبر، 2015، ص312.

(9) موقع ويكيبيديا، ملف تعريف الارتباط، تاريخ التصفح: 2022/02/23، الساعة: 00:48، https://ar.wikipedia.org/wiki

(10) عبير ابراهيم عزى، المرجع السابق، ص313.

(11) خالد الغثير ومحمد القحطاني، أمن المعلومات بلغة ميسرة، مركز التميز لأمن المعلومات، السعودية، ط1، 2009.

(12) حازم فلاح سكيك، ما هي ملفات تعريف الارتباط الكوكيز Cookies، شبكة الفيزياء التعليمية، تاريخ التصفح 2022/02/23، الساعة 01:05، https://www.hazemsakeek.net

(13) تسمية هذا الموقع على سبيل المثال، ولم يؤخذ من الشبكة العنكبوتية.

(14) حازم فلاح سكيك ، المرجع السابق.

(15) https://help.ahlamontada.com/t50499-topic

(16) عبير ابراهيم عزى، المرجع السابق، ص303.

(17) تي في ريد: الحياة الرقمية "الثقافة والسلطة والتغيير الاجتماعي في عصر الانترنت"، ترجمة نشوى ماهر كرم الله، مكتبة العبيكان، السعودية، د.ط، 2018، ص 116.

(18) العربي الجديد، طرق لحماية الخصوصية على الأنترنت، تاريخ التصفح : 2022/02/25 ، الساعة 2:40، https://www.alaraby.co.uk/medianews .

(19) بعض المواقع أصبحت تقدم خدمة حماية من المواقع التي تستخدم التتبع عن طريق الإعلانات مثل موقع https://easylist.to/ الذي أصدر البرنامج الشهير Adblock plus الذي يوقف الإعلانات المزعج في المتصفح. وكذلك EasyPrivacy هي قائمة عوامل تصفية إضافية اختيارية تزيل تمامًا جميع أشكال التتبع من الإنترنت.

(20) موقع سيو بالعربي، تاريخ التصفح 2022/02/21، الساعة: 11:15. https://www.seo-ar.net.

(21) البوصلة التقنية، ماهو الكوكيز، 2015، تاريخ التصفح : 2022/02/21، الساعة: 18:19، http://www.boosla.com/showArticle.php?Sec=Security&id=23

(22) هيئة الأمم المتحدة، الإعلان العالمي لحقوق الانسان، 1948/12/10 ، تاريخ التصفح: 2022/02/06، الساعة 10:36، https://www.un.org/ar/universal-declaration-human-rights/index.html

(23) هيئة الأمم المتحدة، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، 1966/12/16، تاريخ التصفح: 2022/02/06، الساعة 11:50، https://www.ohchr.org/en/professionalinterest/pages/ccpr.aspx

(24) أكسس ناو (access now)، دروس مقتبسة من القانون العام لحماية المعطيات الشخصية لدول الاتحاد الأوربي، 2018 ، ص03، تاريخ التصفح 2022/02/25، الساعة: 10:40، https://www.accessnow.org/cms/assets/uploads/2019/01/Updated-version-BOOKlet.pdf

Council of Europe, Convention for the protection of individuals with regard to auto-matic processing of personal data, 1981.
http://www.coe.int/web/conventions/full-list/-/conventions/treaty/108 .

(25) https://eur-lex.europa.eu/legal-content/EN/TXT/?uri=uriserv:OJ.L_.1995.281.01.0031.01.ENG&toc=OJ:L:1995:281:TOC

(26) ميثاق الحقوق الأساسية للاتحاد الأوروبي:
https://eur-lex.europa.eu/legal-content/EN/TXT/?uri=CELEX:12012P/TXT

(27) اللائحة العامة لحماية البيانات 679/2016 للبرلمان الأوروبي والمجلس المؤرخ 27 أبريل 2016 بشأن حماية الأشخاص الطبيعيين فيما يتعلق بمعالجة البيانات الشخصية وحرية حركة هذه البيانات، وإلغاء التوجيه EC / 46/95 https://gdpr-info.eu/

(28)(10) 'third party' means a natural or legal person, public authority, agency or body other than the data subject, controller, processor and persons who, under the direct authority of the controller or processor, are authorised to process personal data; see

(29) المادة 5 من اللائحة العامة لحماية البيانات 679/2016 للبرلمان الأوروبي.

(30) المادة 6 من اللائحة العامة لحماية البيانات 679/2016 للبرلمان الأوروبي.

(31) المادة 7 من اللائحة العامة لحماية البيانات 679/2016 للبرلمان الأوروبي.

(32) المادة 17 من اللائحة العامة لحماية البيانات 679/2016 للبرلمان الأوروبي.

(33) أكسس ناو (access now)، المرجع السابق، ص15، تاريخ التصفح: 2022/02/26، الساعة: 15:23، https://www.accessnow.org/cms/assets/uploads/2019/01/Updated-version-BOOKlet.pdf

(34) محكمة العدل الأوروبية، الحكم في قضية قوقل إسبانيا، ضد ماريو كوستيجا غونزاليس، 2014/05/13 ، انظر
http://curia.europa.eu/juris/document/document.jsf;jsessionid=9ea7d0f130d5eb572d024de-249578524881c67efe5ec.e34KaxiLc3eQc40LaxqMbN4PaN0Te0?text=&docid=152065&pageIndex=0&doclang=EN&mode=lst&dir=&occ=first&part=1&cid=574499
انظر أكسس ناو (access now)، المرجع السابق، ص15، تاريخ التصفح: 2022/02/26، الساعة: 15:44. https://www.accessnow.org/cms/assets/uploads/2019/01/Updated-version-BOOKlet.pdf

[35] المادة 83 من اللائحة العامة لحماية البيانات 679/2016 للبرلمان الأوروبي.

[36] المادة 84 من اللائحة العامة لحماية البيانات 679/2016 للبرلمان الأوروبي.

[37] المادة 30 من اللائحة العامة لحماية البيانات 679/2016 للبرلمان الأوروبي.

[38] ، فراس اللو، هل ستغير سياسات الخصوصية الأوروبية "GDPR" مستقبل الأنترنت، موقع الجزيرة نت، 2018، تاريخ التصفح: 2022/02/27، الساعة: 19:25.
https://midan.aljazeera.net/miscellaneous/technology/2018/5/30

[39] نفس المرجع.

[40] موقع معهد رويترز، ملفات تعريف ارتباط الطرف الثالث انخفضت بنسبة 22 ٪ على المواقع الإخبارية ، تاريخ التصفح: 2022/02/27 ، الساعة 17:54.
https://reutersinstitute.politics.ox.ac.uk/risj-review/third-party-cookies-down-22-europes-news-sites-gdpr?mod=djemCMOToday

[41] الأمر التوجيهي رقم 136/2009 / EC الصادر عن البرلمان الأوروبي والمجلس المؤرخ 25 نوفمبر 2009، والذي يعدل التوجيه 22/2002 / EC بشأن الخدمة الشاملة وحقوق المستخدمين فيما يتعلق بشبكات وخدمات الاتصالات الإلكترونية ، التوجيه 58/2002 / EC بشأن معالجة البيانات الشخصية وحماية الخصوصية في قطاع الاتصالات الإلكترونية.
https://eur-lex.europa.eu/legal-content/EN/TXT/?uri=celex%3A32009L0136

[42] هناك فرق بين اللوائح والتوجيهات، فاللوائح هي قوانين الاتحاد الأوروبي التي تنطبق بشكل تلقائي وموحد على جميع دول الاتحاد الأوروبي دون الحاجة إلى التفسير والتنفيذ على المستوى الوطني، وتكون ملزمة التطبيق في أوروبا بأكملها، أما التوجيهات، هي أعمال قانونية للاتحاد الأوروبي يجب على كل دولة اعتمادها وتنفيذها بطرقها الخاصة على المستوى الوطني. في حالة الأمر التوجيهي المتعلق بشبكات وخدمات الاتصالات الإلكترونية في الاتحاد الأوروبي، كان على كل دولة عضو أن تنفذ في القانون الوطني مواد حماية البيانات والحق في الخصوصية التي يفرضها التوجيه. باختصار، يتعين على كل دولة من دول الاتحاد الأوروبي منذ عام 2002 سن قوانين في هيئاتها التشريعية الخاصة بها حتى تستوعب قانون ملفات تعريف الارتباط بالاتحاد الأوروبي وتتقيد به.

[43] Cookiebot, EU cookie law - a right to privacy ,2019
https://www.cookiebot.com/en/cookie-law/

[44] المادة 04 من الأمر التوجيهي رقم 136/2009 / EC الصادر عن البرلمان الأوروبي.

[45] المادة 65 من الأمر التوجيهي رقم 136/2009 / EC الصادر عن البرلمان الأوروبي.

(46) المادة 66 من الأمر التوجيهي رقم 136/2009 / EC الصادر عن البرلمان الأوروبي.

(47) Cookiebot, EU cookie law - a right to privacy ,2019.

(48) مرسوم رئاسي رقم 20-442 المؤرخ في 15 جمادى الأولى 1442 الموافق لـ 30 ديسمبر 2020، المتضمن التعديل الدستوري للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، ج ر ج ج، عدد 82، الصادرة في 2020/12/30

(49) سبق ذكره.

(50) المادة 22 من القانون 07/18، السابق الذكر.